



Distr.: General
3 January 2020
Arabic
Original: English

اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من
ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية
أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة ٢٢ من الاتفاقية بشأن البلاع
رقم ٢٠١٩/٩٢٤ **

ن. ج. (تمثله الحامية ساندرا غوستافسون) بلاع مقدم من:

صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:

السويد الدولة الطرف:


١٨ آذار/مارس ٢٠١٩ (تاريخ تقديم الرسالة)
(الأول)

خطر التعرض للتعذيب في حال الترحيل إلى
أفغانستان المسألة الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أن توقف
النظر في البلاغ رقم ٢٠١٩/٩٢٤ بعد أن تلقت من صاحبه طلباً بوقف النظر فيه.

* اعتمدته اللجنة في دورتها الثامنة والستين (١١ تشرين الثاني/نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، بختيار توزمحمدو夫، سبياستيان
توزيه، آنا راكو، ديفغو رودريغز - بيسنوسون، فيليبس غاير، ينس مودفيغ، عبد الوهاب هاني، كلود هيلر رواسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-00036(A)



* 2 0 0 0 0 3 6 *